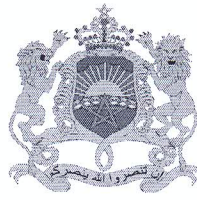




إعلان للعموم عن سمسرة معاوضة

يعلن ناظر الأوقاف بفاس عن إجراء سمسرة علنية عمومية وفق مدونة الأوقاف الجاري بها العمل، وذلك على الساعة الحادية عشرة صباحا من يوم **الأربعاء 25 دجنبر 2019** بنظارة أوقاف فاس الكائنة بباب الحديد البطحاء فاس من أجل معاوضة الملك الحبسي المتمثل في نصف الدار المهدمة رقم 28 الكائنة بدرب قنانة عين أزلتين المدينة القديمة فاس، مساحتها 47م²، تحد شرقا بالدرب ، وغربا بالدرب ، وشمالا العلوي اسماعيلي ، وجنوبا السليمي، غير محفظ ، ومبلغ افتتاح السمسرة هو: **سبعون ألف درهم (70.000,00 درهم)**، فعلى كل راغب في المشاركة في السمسرة أن يحضر في الوقت والمكان المحددين أعلاه، مع الإشارة إلى أنه لا تقبل زيادة أي مشارك لم يوقع على كناش شروط السمسرة ولم يدفع لرئيس اللجنة قبل انطلاق السمسرة ما قدره 13% من مبلغ افتتاح السمسرة 3% لأجل صوائر السمسرة و 10% كضمانة للمشاركة، وذلك نقدا أو بواسطة شيك معتمد، كما لا تقبل المشاركة باسم الغير دون الإدلاء لرئيس اللجنة بأصل الوكالة القانونية وتسليمه نسخة منها، وما يثبت التمثيلية القانونية للشركات.

هذا وقد حددت النظارة يوم **الثلاثاء 10 دجنبر 2019** كموعدا لكل راغب في معاينة العقار موضوع السمسرة، وستكون الانطلاقة من مقر النظارة على الساعة الحادية عشر صباحا، وللمزيد من المعلومات، يمكن الاتصال مباشرة بالنظارة، أثناء أوقات العمل، أو عبر الهاتف رقم: 05.35.63.33.76 . والسلام.



شروط السمسرة ليوم الأربعاء 25 دجنبر 2019

يتعلق الأمر بمعاوضة الملك الحبسي ذي البيانات المبينة بالجدول التالي:

ر.ت	إسم وموقع الملك	مساحته وحدوده(م ²)	مشمولاته	المرجع العقاري	مبلغ افتتاح السمسرة
1	نصف الدار المهذمة رقم 28 الكائنة بدرب قنانة عين أزيلتن المدينة القديمة فاس.	- 47 م ² الشرق: بالدرب. الغرب: بالدرب. الشمال: العلوي اسماعيلي. الجنوب: السليمي.	نصف دار مهذمة	غير محفظ	70.000.00 درهم.

وذلك وفق الشروط التالية:

- 1 - يصرح المشارك في السمسرة أنه على معرفة تامة بالمبلغ موضوع المعاوضة، وفي حالة رسو السمسرة عليه، فإنه يقبل هذا الملك على حالته دون مطالبة الأوقاف بأي ضمانات أو تعويض بسبب عيوب ظاهرة أو خفية أو لأي سبب آخر.
- 2 - أداء مبلغ مالي لقاء الصوائر وضمان المشاركة في السمسرة يؤدي نقدا أو بواسطة شيك معتد وذلك قبل انطلاق السمسرة الضمانة قدرها 10% من القيمة التقديرية للعقار، والصوائر 3% منها، يتم إرجاعهما لغير الراسية عليه السمسرة بعد الإعلان عن آخر مزاييد.
- 3 - قبل انطلاق السمسرة، يتعين على كل مشارك ينوب عن غيره أو عن شريك أو شركاء أو يمثل شركة ضرورة الإدلاء بما يثبت توكيله لهذه الغاية (وكالة قانونية، شهادة من مسير الشركة،).
- 4 - يؤدي الراسية عليه السمسرة، بمجرد رسوها عليه، نسبة 13% من ثمن المعاوضة (3% عن صوائر السمسرة و 10% كقيمة ضمان الوفاء بالالتزام بنتيجة السمسرة) وإذا رفض يسقط حقه في استرداد الصوائر ومبلغ الضمان المشار إليهما في الفقرة 2 ويمنع من المشاركة في حالة إعادة السمسرة.
- 5 - لا تعتبر هذه المعاوضة نهائية إلا بعد مصادقة الوزارة على نتيجة السمسرة.
- 6 - يؤدي الراسية عليه السمسرة ما تبقى في ذمته كاملا من قيمة المعاوضة داخل الأجل المحدد من طرف إدارة الأوقاف وذلك ابتداء من تاريخ تبليغه بمصادقة الوزارة على نتيجة السمسرة.
- 7 - إذا لم يؤدي الراسية عليه السمسرة الباقي من قيمة المعاوضة داخل الأجل المحدد جاز لإدارة الأوقاف فسخ عقد المعاوضة تلقائيا ولا حق للمعاوض له في استرداد الصوائر ومبلغ الضمان.
- 8 - يتحمل المعاوض له جميع المصاريف الخاصة بعقد المعاوضة بما في ذلك التسجيل والتمبر والمصاريف التقنية لدى مصالح الوكالة الوطنية للمحافظة العقارية والخرائطية والمسح العقاري.
- 9 - في حالة عدم مصادقة الوزارة على السمسرة، يرجع المبلغ المقبوض لصاحبه الذي لا يحق له المطالبة بأي تعويض.
- 10 - ضرورة التوقيع على شروط السمسرة.
- 11 - لا يجوز للراسية عليه السمسرة الادعاء بجهله لشروط السمسرة ويمكنه طلب الإيضاحات اللازمة قبل انطلاق السمسرة.

التوقيع:

إسم المشارك: